رابط المادة على منصة باحث

شرح سنن النسائي)مستمر(

الدرس 2 | شرح سنن النسائي | كتاب الإمامة | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين قال الامام النسائي رحمه الله تعالى في كتاب الامامة باب اذا تقدم الرجل من الرعية ثم جاء الوالي هل يتأخر؟ اخبرنا قتيبة قال حدثنا يعقوب وهو ابن - 00:00:00

عبد الرحمن عن ابي حازم عن سعد ابن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه ان بني عمر بن عوف كان بينهم شيء. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح - 00:00:20

بينهم في اناس معه فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم. فحانت الاولى فجاء بلال الى ابي بكر فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس - 00:00:30

قد حانت الصلاة فهل لك انت ام الناس؟ قال نعم ان شئت فاقام بلال وتقدم ابو بكر فكبر بالناس. وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف اقام في الصف واخذ الناس في التصفيق وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته. فلما اكثرن اكثر الناس التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:40

اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمره ان يصلي فرفع ابو بكر يديه فحمد الله عز وجل ورجع القهقرة ورآه حتى قام في الصف فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس. فلما افرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس - 00:01:00

اسمى لكم حين نابكم شيء في الصلاة اخذتم في التصفيق انما التصفيق للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله فانه لا يسمعه احد حين يقول سبحان الله الا التفت اليه يا ابا بكر ما منعك ان تصلي للناس حين اشرت اليك؟ قال ابو بكر ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي - 00:01:15

لي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. باب صلاة الامام خلف رجل من رعيته. اخبرنا علي ابن حزين قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا حميد عن قال اخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع القوم مع القوم صلى في ثوب واحد متوشحا خلف ابي بكر. اخبرنا محمد ابن المثنى قال - 00:01:35

حدثنا بكر بن عيسى صاحب البصري قال سمعت شعبة يذكر عن نعيم ابن ابي هند عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها ان ابا بكر صلى للناس ورسول الله صلى الله عليه - 00:01:55

وسلم في الصف باب امامة الزائر اخبرنا سويد بن ناصر قال حدثنا عبد الله عن ابانا ابن يزيد قال حدثنا ابو دير ابن ميسرة قال حدثنا ابو عطية مولى لنا - 00:02:05

عن ما لك بن الحويري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا زار احدكم قوما فلا يصلين بهم باب امامة الاعمى اخبرنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا معن قد حدثنا قال حدثنا ما لك حاء وحدثنا الحارث بن مسكين - 00:02:15

قراءة عليه وانا اسمع واللفظ له عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن محمود ابن الربيع ان عتبان ابن مالك كان يؤم قومه وهو اعمى وانه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انها تكون الظلمة والمطر والسيل وانا رجل ضرير البصر فصل يا رسول الله في بيتي مكانا اتخذه - 00:02:35

فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اين تحب ان اصلي لك؟ فاشار الى مكان من من البيت فصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم باب امامة الغلام قبل ان يحترم. اخبرنا موسى ابن عبد الرحمن المسروقي قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سفيان عن ايوب. قال حدثني عن - 00:02:55

سلامة الجرمي قال كان يمر علينا الركبان فنتعلم منهم القرآن فاتى ابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي امكم اكثركم قرآنا فجاء أبي فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي امكم اكثركم قرآنا فنظروا فكنت اكثرهم قرآنا - 00:03:15

كنت اعمهم وانا ابن ثمان سنين. ما بقي من الناس اذا رأوا الامام. اخبرنا علي ابن حزينة قال حدثنا هشيم عن هشام ابن ابي عبد الله ابن ابي عثمان عن يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هدي للصلاة فلا تقوموا حتى تروني. باب - 00:03:35

تعرض له الحاجة بعد الاقامة. اخبرنا زياد ابن ايوب قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا عبد العزيز عن انس قال اقيمت الصلاة ورسول الله صلى الله عليه سلم نجي لرجل فما قام الى الصلاة حتى نام القوم - 00:03:55

باب الامام يذكر بعد قيامه في مصلاه وانه على غير طهارة اخبرنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن والوليد عن الاوزاعي عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اقيمت الصلاة فصف الناس صفوفهم وخرج - 00:04:11

رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قام في مصلاه ذكر انه لم يغتسل حتى اذا قام في مصلاه ذكر انه لم يغتسل فقال للناس مكان ثم رجع الى بيته فخرج علينا ينطف ينطف رأسه فاغتسل ونحن صفوف. باب استخلافه. نعم - 00:04:31

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال الامام النسائي رحمه الله تعالى باب اذا تقدم الرجل من الرعية ثم جاء الوالي هل يتأخر - 00:04:51

المراد بهذا الحديث اذا تقدم الامام العارض او الامام غير الراتب او تقدم احد الرعية وكان الامام الراتب وصاحب السلطان حاضر اي حضر بعد ان تقدم ذلك الذي ليس في سلطانه وليس اماما راتبا - 00:05:09

هل يتأخر ويتقدم الامام الراتب هذه هي المسألة والنسائي رحمه الله تعالى جعل هذا الحديث او هذا التبويب على قصة رسولنا صلى الله عليه وسلم مع ابو بكر الصديق عندما تأخر النبي صلى الله عليه وسلم وجاء بلال الى ابي بكر الصديق - 00:05:35

وقاله هل اقيم الصلاة تصلي بالناس؟ قال ان شئت فاقام فصلى ابو بكر رضي الله تعالى بالناس فلما افتتح الصلاة وقرأ جاء الرسول صلى الله عليه وسلم فاخذ الناس يصفحون اي - 00:05:54

في قول تنبيه لك وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته فلما اكثروا التصفيح التفت فاذا هو برسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه الرسول صلى الله عليه وسلم بيده ان مكانك - 00:06:08

فرفع ابو بكر رظي الله تعالى يديه حامدا ربه سبحانه وتعالى على هذا الفضل وعلى هذه المنزلة وعلى هذه الدرجة حيث ان الرسول صلى الله عليه وسلم امره ان يمكث في مكانه وهذه فهذه فضيلة عظيمة - 00:06:21

خذ خص بها ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ان النبي امره ان يبقى مكانه وهذا يدل على ان على ان ابا بكر اقره الرسول صلى الله عليه وسلم ان يتقدم - 00:06:37

بخلاف ابن عوف وعبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه فان النبي صلى الله عليه وسلم ما صلى خلفه وقد اتى في الركعة الثانية مضى ابن عوف في صلاته رضي - 00:06:50

الله تعالى عنه ولم يشر اليه النبي صلى الله عليه وسلم بالبقاء وانما هو من نفسه اتم صلاته رضي الله تعالى عنه لم يؤم النبي صلى الله عليه وسلم احد من امته الا ابن عوف رضي الله تعالى عنه لو قيل من الذي ام النبي صلى الله عليه وسلم في حياته لم يؤمه في - 00:07:00

في حياته الا عبد الرحمن بن عوف. اما ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه فلن تطب نفسه ان يتقدم يد النبي صلى الله عليه وسلم

مع ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:17
اقره على ذلك وهذه وجه التخصيص والتفظيل ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار اليه مكانك. ولم يفعل ذلك مع عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه. ولكن النبي - 00:07:27
صلى الله عليه وسلم عندما تأخر فاتته ركعة وهنا في عهد في حديث ابي بكر الصديق انه اتى في اول الصلاة وفي حديث ابن عوف انه اتى في الركعة الثانية وقد سبقوا بركعة. فلما سلم - 00:07:39
ابن عوف قام ابو بكر الصديق قام النبي صلى الله عليه وسلم المغيرة بن شعبة كان معه فقظيا ما فاتهما فقظيا ما فاتهما. اذا النبي صلى الله عليه وسلم اه اتى في اثناء الصلاة ابو بكر الصديق تراجع وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:51
بهذا اولا ان الامام الراتب او او الولي او ولي امر المسلمين او الراعي اذا حضر مسجده وقد تقدم احد الامة او احد الجماعة واحد المأمومين فان له ان يتقدم ويتأخر ويتأخر الذي تقدم بمعنى لو ان انسان - 00:08:08
قال وتقدم دون ان يأذن له الامام ثم جاء الامام الراتب نقول يجوز والحالة هذه ان يرجع الذي تقدم ويتقدم الامام الراتب وهذا له حالات قد يكون في اول صلاته وقد يكون بعد ان يسبق بركعة او ركعتين فان اتى في اول الصلاة فالامر - 00:08:28
سهل الامر هين يتقدم ويكمل صلاته ويسلم بالناس. ويرجع الذي تقدم. اما اذا مضى من صلاته شيء بمعنى لو اتى الامام الراتب او اتى وقد صلى الذي آآ استنابه المؤذن صلى بالناس ركعة او ركعتين فانه يأتي ويصلي بالناس ويكمل صلاتهم ففي الركعة - 00:08:48
الرابعة يجلس المأمومين ولا يقومون معه ثم يأتي له بركعة كاملة ثم بعد ذلك يسلم ويسلمون معه. هذا اذا اذا تقدم الامام الراتب وصلى بالناس. وان كان في هذا شوشرة وقد يترتب على ذلك مفاسد - 00:09:08
فهنا قد يقال ان المفسد المترتبة على تقدم الامام وتأخر من اناب انها انها اعظم من مفسدة ان يتقدم ويتقدم الذي ليس اهل الامامة على الامام الراتب. فهنا تراعي المفاسد اذا كان كفتنة ومفسدة فان الامام الراتب اذا جاء وقد تقدم غيره دون اذنه - 00:09:25
فانه يتركه يكمل صلاته مراعاة لهذه المفسدة. لكن لو امتنع وابى وقال ساصلي بمسجدي وتقدم فالصورة كما ذكرت تفعل ان كان في اول صلاته رجع المتقدم واكمل صلاته كاملة فان كان آآ ادرك الصلاة كلها سلم معه وان كان ادرك قد سبق بركعة او بركعتين جلس المأمومون بعد اتمام صلاتهم ثم يكمل هو - 00:09:45
ثم يكمل هو صلاته ثم يسلم بهم وهذا قد حصل حصل في الاونة الاخيرة اذكر ان احد الائمة جاء وقد تقدم غيره من تقدم غيره ممن في الصف فدخل من باب المسجد وتقدم ورجع - 00:10:11
ورجع الذي تقدم واصبح الناس فيهم شوشرة في شوشرة وخلط يعني كيف كنا نسمع فلان يقرأ ثم جاء فلان اخر يقرأ فحصل شوشرة على كل نقول هو مشروع وجائز ان يتقدم الامام. لكن - 00:10:27
لكن آآ لمن يحتج بهذا يحتج بهذا الحديث مع ان الحديث هذا فيه من الخصائص ما ليس آآ في غيره فليس اي احد كرسولنا صلى الله عليه وسلم وليس آآ وليس مقام النبي صلى الله عليه وسلم كما غيره. فلا لا تطيب نفس احد ايا كان ذلك الاحد - 00:10:42
ان يتقدم يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصلي به. بخلاف غيره. ايضا ان الصلاة خلف الرسول صلى الله عليه وسلم ليست كالصلاة خلف غيره صلى الله عليه وسلم - 00:11:02
فلا يقاس غيره على النبي صلى الله عليه وسلم من جهة ان الصحابة يعني سبحوا وصفحوا صفحوا لابي بكر الصديق حتى يتراجع يرجع ورجع ابو بكر الصديق لانهم يعلمون ان الصلاة خلف الرسول ليس كالصلاة خلف غيره وان مقام النبي صلى الله عليه وسلم له من الخصوصية ما ليس لغيره - 00:11:12
لكن الفقهاء بحثوا هذا الحديث واخذوا منه ايضا هذه المسائل. فالحديث يدل على ان الراعي اذا حضر سلطانه تقدم احد رعيته جاز له ان يرجع ذلك الذي تقدم ويكمل صلاته هو - 00:11:32
ويقاس على هذا صاحب السلطان في سلطانه كل صاحب سلطان في سلطانه فان حكمه حكم هذا الراعي. الامام في مسجده صاحب سلطان رجل في بيته صاحب سلطان فكل من كان صاحب سلطان فحكمه كحكم الراعي في رعيته. اه قال ذكر هنا حديث سهل بن

سعد الساعدي وهو في الصحيحين - 00:11:50
طيب لسان الساعد في الصحيحين وفيه قصة اه تقدم ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه. في هذا الحديث اولا قال اخبرنا قتيبة حدث يعقوب وابن ابي الدورقي او ابن عبد الرحمن - 00:12:10
يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد السعد رضي الله تعالى عنه وذكر الحديث بطوله بلغ ان بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء فخرج ليصلح بينهم في اناس معه. فحبس رسول الله - 00:12:23
صلى الله عليه وسلم في حالتي الاولى اي حالة الصلاة الاولى فجاء بلال الصديق فقال يا ابا بكر ان رسول الله قد حبس وقد حال الصلاة فهل لك ان تؤم الناس - 00:12:40
الاولى هي صلاة الظهر صلاة الظهر. قال نعم بلال وتقدم ابو بكر الصديق فكبر وكبر الناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف حتى اقامة في الصف يعني اذا هو كبر وكبر الناس وبعد ذاك اتى النبي صلى الله عليه وسلم اي في اول في اول الصلاة حتى قام بالصف واخذ الناس بالتصفيق - 00:12:50
هنا التصفيق في الصلاة لا يجوز للرجال. وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يصفح الرجال ويصفق الرجال في صلاتهم. واخبر ان التصفيق كما هو للنساء امر ان من نابه شيء في صلاته انه يسبح انه يسبح انما التصفيق للنساء اي في اثناء الصلاة لا يصف - 00:13:10
الا النساء اما الرجال فلا يصفقون يؤخذ من قوله انما التصفيق للنساء وهذا من باب آآ التنبيه في الصلاة ان صوت المرأة قد تكون عورة وقد يكون محل فتنة حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم امر النساء ان يصفحن وولو كان - 00:13:30
ولو كان صوتهن اه جائز مطلقا لامرهن صلى الله عليه وسلم ان يسبحن. فلما امرن بترك التسبيح وفعل التسبيح دل على ان ان الصوت ليس على اطلاقه غير فتنة. فقد يكون صوت المرأة فتنة في احيان. وقد يكون في احيان غير فتنة. والمرأة التي آآ - 00:13:48
المرأة قد تكون متكلفة في صوتها فتخضع بقولها وتلين وتلين بكلامها فتفتن السامع لها وقد تكون طبيعتها هي كذلك قد تكون دون تكلف وانما يكون في نبرتها وفي صوتها لين ورقة فيفتن الناس بصوتها. وقد تكون المرأة صوتها خشن وليس فيه شيء ما يفتن - 00:14:08
فليست مسألة مسألة عامة وليق عامة قعد النبي صلى الله عليه وسلم قاعدة ان النساء يصفحن بالصلاة ولا ولا يسبحن ولا يقول قائل ان هذا الحكم ويقول من كانت صوتها خشن سبحت ومن كان صوتها نائم ورقيق صفحت نقول هذا ليس بصحيح وانما الحكم حكم عام لجميع النساء انهن في الصلاة اذا عرظ - 00:14:28
لعرض لهن شيء في صلاتهن انهن يصفحن انهن يصفحن لكن آآ لو لو كان الذي عرظ له اذا عرظ اذا كان المرأة تصلي في بيتها حصل شيء من الخطأ من جهة اولادها وهناك - 00:14:48
يسمع من اخواتها من النساء فان لها ان تسبح تقول سبحان الله سبحان الله لان ليس هناك ما يمنع من التسبيح اذا التسبيح اذا كانت تصلي خلف الرجال فانها تسبح - 00:15:07
ولا تصفح فعلى هذا لو ان المرأة صلت في بيتها وعند اطفالها وعند زوجها وعند اخواتها وبناتها وخشيت على صغير لها ان يقع او يفعل شيئا لا تريده فلها ان تصفح لها ايضا ان تقول سبحان الله سبحان الله من باب من باب التنبيه من باب التنبيه. اذا هذه المسألة الاولى مسألة تصحيح اني - 00:15:17
وهل يؤخذ من هذا تحريم التصفيح مطلقا؟ اه او التصفيق مطلقا بالنسبة للرجال. اه جاءنا الخطاب رضي الله قال اشغلني الصفق في الاسواق وهو اخذ اليد باليد وضرب اليد بعضها على بعض لكن ليس المراد بفعله بقول عمر اشغلني الصف في الاسواق انه كان يصفق بها وانما هو من باب عقد الصفقة - 00:15:37
وعقد البيع والشراء فهل هل هل نقول ان التصفيق الرجال جائز في غير الصلاة؟ نقول هذه المسألة تحتاج الى تفصيل فان التصفيق

على وجه التعبد كما يفعله اهل الجاهلية فانه محرم للرجال والنساء ان ان الا النساء في الصلاة لكن اذا كان التصفية عبادته يتعبدون الله بها رقص - 00:15:58

وطربا فان هذا محرم. اما اذا كان التصفية عند الاعجاب فان هذا خلاف هدي النبي صلى الله عليه وسلم. خلاف كان اذا اعجبه شيء ماذا يفعل؟ كان يكبر ويسبح صلى الله - 00:16:18

وسلم فلا يصفح الرجل ولا يصفق اذا اعجبه شيء وانما يفعل السنة وهي وهي التكبير او التسبيح اذا رأى شيئا يعجبه تصحيح اذا كما قال انما التصفيح للنساء وان كان هذا الحصر يفيد ان التسبيح مطلقا هو للنساء وليس للرجال منه شيء وان كان بعضهم يحمله على ان - 00:16:32

تصحيح النساء في الصلاة خاصة وليس على وجه العموم. فعلى هذا نقول يكره الرجال ان يصفحوا ان يصفحوا. ويحرم اذا التصفية مشابهة للنساء ويحرم ايضا اذا كان على وجه التعبد والتقرب لله عز وجل بهذا التصفية فانه يكون محرم لان الله ذكر اهل - 00:16:52

ذكر المشركين فذكر ان صلاته عند البيت بكاء وتصدية فاذا كانت عبادتهم على هذا الوجه ويتعبد الله بمثل هذه العبادة فهو واقع في امر محرم ثم قال آآ فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ ثم قال رضي الله تعالى عنه وجاء يمشوا الى الصفوف حتى قام الصف واخذ الناس بالتصفيق كان بكر لا - 00:17:12

يلتفت في صلاته. الالتفات الذي في الصلاة انما قد يكون عدت له عدة معاني الالتفات. التفات بالقلب والتفات البصر والتفات بالعنق. والتفات بالجسد اما التفات الجسد فهو مبطل للصلاة اذا التفت بجسده وانحرف عن القبلة بصدره وجسمه بطلت صلاته بهذا الالتفات. الالتفات الذي يكون بالعنق هو - 00:17:35

بكرة وليس مبطلا للصلاة التفات بالعنق وهو يلتفت يمنة ويسرة وهذا الذي كان ابو بكر لا يفعله كان لا يدخل صلاته لا يلتفت بعنقه من وراء ظهره ولا من يمين ولا من - 00:17:55

يساره وانما كان يقبل على صلاته رظي الله تعالى عنه. فهناك مفهوم الحديث ان هناك من كان اذا صلى التفت يمنة يسرى ليلحظ وينظر في الناس فافاد هذا من الالتفات بالعنق لا يبطل الصلاة لكنه اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد. الالتفات الثالث وهو اللحظ واللحظ ايضا اللحظ - 00:18:05

يمنة ويسرة ببصره نقول هو في دائرة المباح في دائرة المباح. والسنة للمسلم في صلاته ان ان يقبل ببصره على موضع سجوده او على المكان الذي يحكم فيه حضور قلبه. اما اللحظ يمنة ويسرة فانه لا لا لا يحرم ولا يكره. لان النبي صلى الله - 00:18:25

تمدي عن ابن عباس عند ابي داود انه كان يلحظ في صلاته ولحظ في صلاته صلى الله عليه وسلم عندما ارسل عينا لينظر في احوال المشركين تأخر فكانت يلحظ من جهة الشعب فلما قال ان فارسكم قد جاء. فعلى هذا نقول اللحظ في اللحظ بالبصر في الصلاة هو في دائرة الاباحة - 00:18:45

ولكن الافضل والسنة ان ان بصره الى موضع سجوده او المواضع التي يؤمر بالايماء اليها في صلاته الالتفات الرابع وهو التفات القلب وهو ان ينشغل في الدنيا وفي اودية الدنيا ولا يخشع في صلاته. فهذا الالتفات بالقلب الذي هو عدم الخشوع اما ان يبطل - 00:19:05

اذا كان لا يعقل من صلاته شيئا ويذهب اجرها كلها واما ان يذهب بعض اجره على قدر على قدر انشغاله. فهنا امتدح ابو بكر ابا بكر الصديق بقوله وكان لا يلتفت في صلاته بجميع الالتفات ذكرها التي هي مشاهدة التفات العنق والتفات الجسد - 00:19:24

فلما اكثر الناس التفت التفت ينظر خلفه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه اشار ان الاشارة وان فهمت من المصلي فانها لا تبطل الصلاة خلافا للاحناف الذين قالوا من اشار باشارة تفهم عنه بطلة صلاة - 00:19:44

النبي صلى الله عليه وسلم اشار بيده وفهم ابو بكر الصديق ماذا؟ انه يبقى في صلاتي ولم تبطل صلاته. فماذا فعل ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه يقول فاشار فاشار اليه الرسول يأمره بان يصلي. فرفع ابو بكر يديه. هذه فائدة فرفع ابو بكر يديه - 00:20:04

فحمد الله ورجع القهقراء رفع يديه هكذا. الحمد لله يا رب. قد يؤخذ من هذا الحديث جواز رفع اليدين عند الدعاء ولو كان في الصلاة ولو كان في الصلاة. فلو ان الانسان قنت في ركوعه قنت في سن صلاته ورفع يديه نقول هذا حديث يدل على جواز رفع اليدين - 00:20:25

في الصلاة حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم اقر ابا بكر الصديق برفع يديه في صلاته وهي الفريضة ولم ينكر عليه ذلك فاقراره دليل عليه شيء على انه جائز فابو بكر الصديق عندما اشار حمد الله ورفع يديه واتبع وحمد الله على هذه النعمة وعلى هذا الفضل - 00:20:45

فلو عارظ الانسان عارض في صلاته او آآ بشر بنعمة او بشر بشيء عظيم في صلاته. فلو ورفع يده وحمد الله نقول الامر في هذا مشروع ولا حرج في ذلك من هذا من هذا الفعل الذي فعله ابو بكر الصديق فهي نعمة تجددت لابو بكر الصديق فرفع يديه شاكرا لربه - 00:21:04

حامدا له مع رفع اليدين الحمد لله الحمد لله على هذه النعمة بعد رفع من الركوع لا على وجه على وجه الدوام اجعلها عبادة وسنة دائما كلما رفع من سوء قال سمع - 00:21:24

ربنا ولك الحمد نقول هذه بدعة هذه بدعة لان السنة في هذا المقام هو ان يرفع يديه هكذا او الى ثم يردهما الى مكانهما. اما الشي العارض كان عرض له نعمة ابشرك يا فلان وانت تصلي مثلا ابشرك انك مثلا آآ رزق - 00:21:41

تبي ولد او نعمة لم تكن تخاطب البال قال اللهم لك الحمد نقول لا حرج في ذلك يشهد لها قال ايضا فصلى بالناس حتى قائد الصف فتقدم فصلى بالناس فلما فرغ اقبل الناس فقال يا ايها الناس ما لكم حين نابكم شيء في في الصلاة اخذتم في التصفيق - 00:21:59

ثم ذكر انما التصفيق للنساء من ناب شيء في صلاته فليقل سبحان الله فانه لا يسمع حديثين يقول سبحان الله الا التفت وهذا يدل على ان الامام يؤمر باالتفات اذا سبح به المأموم اذا سبح المأموم اذا كان يتعلق بامر خارج الصلاة سبحان الله يعني سبحان الله سبحان الله واخذ - 00:22:20

وذاك جاز للامام بل شرع الامام ان يلتفت وينظر ماذا يريد المأمومين منه ان كان هناك مريض سقط او ان كان هناك حريق حصل فانه يلتفت افعل ما يستطيع فعله. فهنا يقول التفت الا التفت. يا بكر ما منعك ان تصلي للناس حين اشرت اليك؟ قال ما كان ينبغي لابن ابي قحافة - 00:22:40

ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر حديثا اخر قال باب صلاة الامام خلف رجل من رعيته. هذا الحديث آآ النسائي رواه من طريقي ابن حجر قال حد اسماعيل ابن علي قال حدثنا حميد عن انس قال اخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:23:00

مع القوم صلى في ثوب واحد متوشحا خلف ابي بكر. وهذا الحديث فيه نكارة من جهة متنه. والا الحديث اصله في الصحيحين عن عائشة رضي الله الله تعالى عنها عائشة وانما صلى النبي صلى الله عليه وسلم في في في اخر حياته واخر صلاه واخر صلاة صلاها مع ابو بكر الصديق كان - 00:23:21

نبي صلى الله عليه وسلم هو الامام ولم يكن مأموما خلف ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه. والحديث جاء من طريق حمير عن انس واختلف عليه اختلافا كثيرة فمنهم من يروي عن حميد عن ثابت عن الناس ومنهم من يرويه عن حميد عن ثابت بلاغا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلى آآ ووقف الصف - 00:23:41

والصحيح في هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم ما صلى مع ابا بكر الصديق لما تقدم كالصديق صلى بالناس وخرج الرسول وهو آآ محمول على الاكتاف بين علي بن ابي طالب - 00:24:01

والعباس وهو حتى دخل الصف تقدم حتى كان عن يسار ابي بكر الصديق كان عن يساره وابو بكر قائم والرسول جالس فكان ابو بكر يصلي راتما بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. والناس يصلون بصلاة ابي بكر رضي الله تعالى عنه. فاصبح الايمان والحالة هذه هو من؟ هو رسول الله صلى الله - 00:24:14

عليه وسلم. والنبي صلى الله عليه وسلم عندما خرج خرج مرة واحدة وتقدم واصبح هو الامام. هنا فعلا من يرى انه لا تعارض فقد يكون خرج هذه الحالة وكان في بعض الاحيان يصلي خلف النبي صلى الله يصلي خلف ابو بكر الصديق لكن نقول الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى مع ابو بكر الصديق - 00:24:34

كان هو الامام ابو بكر هو المأموم وابو بكر يقول ما كان يبني بقحافة ان يتقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا حديث انس هذا الحديث جاء مرسلا - 00:24:54

وجاء متصلا والصحيح فيه ان من صلى مع ان مكانه الامام ثم جاء الرسول صلى الله عليه وسلم فصلى عن يسار ابو بكر الصديق اصبح والامام ابو بكر هو المأموم والناس يصلون بصلاة ابي بكر رضي الله تعالى عنه. ثم ذكر ايضا حديث محمد المثنى - 00:25:08

قال احد ذهبك ابن عيسى صاحب البصري قال سمعت شعبة يذكر عن نعيم ابن ابي هند عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة ان ابا بكر صلى للناس ورسول صلى الله عليه وسلم في الصف هذا ايضا هذا ايضا مثله من جهة آآ ان ابا بكر اللي يصلي بالناس والرسول في الصف والصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - 00:25:27

الصحيحين عن عن هشام العروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنه وجاء من طرق كثيرة عن عائشة انه صلى الله عليه وسلم عندما صلى وخرج عندما صلى ابو بكر الصديق وخرج الرسول صلى الله عليه وسلم من مرضه وهو مريض يتهادى بين علي وبين العباس فانه لما - 00:25:47

اقيم عن يسار ابي بكر الصديق. ولم يكن خلف ابي بكر الصديق. فيحمل قولها في الصف اي في صف ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه. اما لو صلى خلف بكر في حديث عائشة فهذا ليس بصحيح والحديث في الصحيحين وفيه ان الرسول كان هو الامام وبكر هو المأموم - 00:26:07

في الحقيقة وان كان الظاهر ان ابكر الذي يصلي به الناس وهو الذي وهو الذي كان قائما. والرسول صلى الله عليه وسلم كان جالسا ثم روى ايضا قال باب امامة الزائر امامة الزائر. اذا حديث آآ الذي ذكره - 00:26:27

صارت خلف صلاة الامام خلف رجل ورعيته نقول هو جائز. من جهة من جهة الجواز هو جاز بالاتفاق. فيجوز للامام الراتب ان يصلي خلف المأموم الذي هو من من جماعته ويجوز الراعي والامام الاعظم ان يصلي خلف احد من رعيته. هذا من جهة من جهة الجواز وهذا لا خلاف فيه - 00:26:47

انما الخلاف في مسألة الحديث هل ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى خلف بكر الصديق رضي الله تعالى عنه هذا هو محل الخلاف هو ثبت انه صلى خلف من - 00:27:07

خلف عبدالرحمن بن عوف صلى خلفه في صحيح مسلم. لكن صلاته خلف ابو بكر الصديق فهذه الصحيح ان بكر لم يصلي بالرسول صلى الله عليه وسلم وانما كان الرسول هو الامام وبكر هو المأموم في جميع في جميع صلواته صلى الله - 00:27:17

عليه وسلم قال باب امامة الزائر وذكر اخبرنا سويد بن نظر قال اخبر عبد الله بن مبارك عن اباني يزيد حدث ابو ديب ميسرة حدثنا ابو عطية مولى لنا عن ما لك ابن الحويرث قال انه يقول اذا زار احدكم قوما فلا - 00:27:33

ليصلين فلا يصلين بهم فلا يصلين بهم الحديث حديث آآ حديث مالك الحويرث هو في الصحيحين دون هذه الزيادة. وانما النبي صلى الله عليه وسلم امرهما اذا اذا اذا صلى اذا صلوا ان يؤمهم احد وان ان يؤذن احدهما ويؤمهم اكبرهما. واما اذا زار احدكم - 00:27:56

اه اذا زارهم قوما فلا يصلين فلا يصلين بهذا اللفظ ففي اسناده ابو عطية هذا الرجل لا يعرف هذا الرجل مجهول لا يعرف ولا يعرف اسمه وقد جهله اهل العلم. والصحيح ما جاء في حديث مسعود عند مسلم انه قال لا يؤمن الرجل في سلطانه - 00:28:21

الا باذنه لا يؤمنن الرجل في صدوره الا باذنه فافاد هذا الحديث ان من زار قوما فانه لا يؤمهم الا باذن صاحب المنزل او صاحب او صاحب الملك واما اذا اذن المالك او اذن صاحب السلطان فصلاته صحيحة بلا بلا خلاف بلا خلاف. وان صلى وان - 00:28:41

الا دون ان يستعينه فصلاته صحيحة لكنه خالف هدي النبي صلى الله عليه وسلم وخالف سنة النبي صلى الله عليه وسلم وهو اثم

بذلك على على سلطان غيره وعلى حق غيره - 00:29:01
قال باب امامة الاعمى ونقف على باب امامة الاعمى والله اعلم عائشة هو صحيح ولكن ولكن معناه انه في الصف النواحي انه لو كان المحفوظ هيدا عائشة انه عن يسارك الصديق وليس خلفه. وهو الذي صلينا. وهو الذي صلينا. هذا في الصحيحين. رفع السبابة السلام عليكم. اذا ذكر الله عز وجل - 00:29:16
بعضهم يقول هذي بداية غير مشروعة. هذا غير مشروع. متى؟ بدعة اذا اعتقد انها سنة او فعلها الوجه على وجه التشريع. لكن اذا وقع من فعله يعني عادة متعود ينسى عادة. عادة نقول هذي عادة ليس لها اصل ليس مشروعا. من العوامل دائما نعم - 00:29:44
حتى الانسان بنفسه قد ينسى ويشير بسبابته الاشارة للشباب تدل على التوحيد تدل على التوحيد لكن لو فعل الانسان يقال اعرف انه سنة لكن من باب ذكر الله انه وحد الله عز وجل يقول هذا غير مشروع - 00:30:04
ايه؟ جاتك في الدعاء حمد الله رفع يديه وحمد الله عز وجل لو ان الانسان بس ما لقوا بدعة نقول غير مشروع هذا الفعل السبابة غير مشروعة ولكن ليست بدعة. هم. ايوا. ما يقول بايش المسبب؟ يعظم - 00:30:18
يعظم في قلبه او يعظم بلسانه دون ان يسره. مر باية تسبيح هذا مسعد هل هل كل من سيسبح الامام والمأموم الذي هبت به النص انه الامام فقط. ما ثبت المأموم. لقول حذيفة كان اذا مر بها تعظيم عظم واذا مات تسبيح سبح سالم. لكن ماذا كان المعاد يفعل ذلك؟ انما كان يفعله - 00:30:39
القارئ فهل هل يعني هل يطرد الحكم في المأموم ايضا لو يفعل ذلك مثله يقول لا شك ان من صلى لوحده وقرأ ايات فيها تعظيم لو يعظم وهل هذا ايضا في كل صلاة؟ يعني النبي صلى الله عليه وسلم لم يسأل عنه الا في النافلة لم يثبت عنه في الفريضة انه كان يفعل ذلك - 00:30:59
فالنافلة يتوسع فيها ما لا يتوسع في الفريظة اما الفريظة فيكمل قراءته ولا ولا يفعل ذلك لماذا؟ لانه اذا كان اماما فانه يشغل النقد يطيع المأمون ويشق عليهم بهذا التسبيح - 00:31:20
والناس لا ينضبطون. بعض الناس قد ما يريد يسبح فيها ساعة. واضح؟ يكون فيه مشقة. اما في النافلة فطول ما شئت وافعل وافعل ما شئت لحالك؟ بالاصل الاصل انك تنصت. نوديهم - 00:31:32
سم انت مأمور بالانصات فلا تقطع الصلاة بكلام اخر. لا تقطع نقول لا تسبح ولا شيء تقول يعني استمع وانصت اذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا ولا يشرع ان تسبح ولا ان تعظم وانما تستمع وتنصت لك ان تعظ في نفسك. يسمى ايش مسألة - 00:31:52
التدبر التدبر هو التعنيف تتدبر ايات وتتفكر فيها في نفسك وانت تنصت وتسمع في مجهول صلي في نفسك يصلي في في نفسي ما نيش كلام. لا يقطع الصلاة. ها؟ معليش هيك - 00:32:22
- 00:32:52